

السجن 3 سنوات لمتهم استخدم "التنويم المغناطيسي" للاحتيال على مواطنة



صادقت محكمة استئناف بابل (بصفتها التمييزية)، اليوم الثلاثاء، على قرار إدانة متهم قام بالاستيلاء على "أموال ومخشلات ذهبية" لمواطنة عبر استخدام "التنويم المغناطيسي" كوسيلة للاحتيال.

وذكرت المحكمة في بيان تلحقه "المطلع"، أن "المتهم أوهم المجنى عليها بأن عملة بيلاروسية مسحوبة من التداول تمتلك قيمة سوقية مرتفعة، ما دفعها إلى تسليمه مبالغ مالية ومخشلات ذهبية".

وبيّنت المحكمة أنها "كيفت فعل المتهم واستخدامه للتنويم المغناطيسي على أنه من (الطرق الاحتيالية) المنصوص عليها في المادة (456/ أولاً/ أ) من قانون العقوبات العراقي، مؤكدةً بذلك الحكم الصادر بحقه والقاضي بالحبس الشديد لمدة ثلاث سنوات".

